**بطاقة عن تسوية حالات الضحايا المدنيين**

**المحتجزين بمراكز اعتقال البوليساريو**

**من قبل لجنة متابعة تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة**

**عدد الملفات:259**

**عدد المستفيدين سابقا: 287**

**عدد المستفيدين الجدد: 80**

**المبلغ المالي الإجمالي: 114.914.675 درهم**

توصلت هيئة الإنصاف والمصالحة بطلبات تخص أشخاصا مدنيين تعرضوا للاختطاف من قبل جماعة البوليساريو من داخل التراب المغربي وظلوا رهن الاحتجاز في معسكرات تندوف لسنوات طويلة في ظروف اتسمت بتعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة طيلة فترة الاعتقال.

وبعد دراسة ملفاتهم والنظر في الحالات المعروضة على ضوء النظام الأساسي ومقتضيات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، تبين للهيئة من خلال دراسة مستندات الملفات المعروضة ونتائج التحريات التي قامت بها أن الانتهاكات التي تعرض لها الأشخاص المعنيون، تعتبر انتهاكات جسيمة طبقا لمقتضيات القانونين المذكورين أعلاه. ورغم انعدام مسؤولية أجهزة الدولة المغربية اتجاه الانتهاكات، من حيث كونها لم ترتكب من قبل موظفين عموميين تابعين لها أو أفراد أو جماعات كانوا يتصرفون باسمها أو متواطئين مع تلك الأجهزة. ومن جهة أخرى، ثبت للهيئة أن ما تعرض له الأشخاص المعنيون من انتهاكات تتوافر فيها ما يكفي من عناصر لوصفها بالاختفاء القسري باعتبار أن المعنيين تم اختطافهم واعتقالهم ضدا على مقتضيات القانون الإنساني الدولي التي تجرم التعرض للمدنيين، فضلا عن حرمانهم من كافة الضمانات القانونية الخاصة بمعاملتهم التي يضمنها ذلك القانون، كما أن مصيرهم ومكان اعتقالهم ظل مجهولا بالنسبة لأقربائهم الأمر الذي كان مصحوبا بالنكران والتستر من طرف الجهة المسؤولة عنه. كما ثبت للهيئة وفاة بعض الضحايا نتيجة ظروف الاعتقال القاسية ولما تعرضوا له من تعذيب وسوء معاملة.

وبعد دراسة الهيئة للملفات المعروضة عليها وما تضمنته من وثائق، وبالنظر لخطورة الانتهاكات التي تعرض لها المعنيون، واعتبارا لمسؤولية الدولة عن حماية مواطنيها، وبالنظر لما أصاب الضحايا من أضرار مادية ومعنوية تمثلت أساسا في المعاناة والألم والحرمان المترتب عن تعرضهم للاختفاء في الظروف المذكورة، فقد قررت الهيئة، رفع توصية خاصة لجبر كافة أضرار الأشخاص المعنيين أو ذوي حقوقهم".

وبناء على هذه التوصية واعتمادا على كون الدولة مسؤولة عن أمن وحياة وصحة المواطنين وفق ما يعرف حاليا بنظرية المخاطر، وهي النظرية التي استقر عليها اجتهاد محكمة النقض فى العديد من القضايا المماثلة (قضية أطلس اسني بمراكش حيث تم إقرار تعويض الضحايا باعتبار مسؤولية الدولة عن أمن وحياة المواطنين بصرف النظر عن الفاعل  وانتماءه  لأجهزة الدولة أم لا). وقد تم تعويض المتضررين من هذا الاعتقال وفق نفس القواعد التي أرستها هيئة الإنصاف والمصالحة في مجال جبر الضرر الفردي. كما أوصت بجبر باقي أضرارهم من حيث التأهيل الصحي.